## ملخص الرسائل العلمية

# التغير الاجتماعي وأثره علي النظام القانوني
## دراسة تأصيلية في فلسفة القانون

دكتورة
زينب السيد أبو حسين
كلية الحقوق جامعة حلوان

**ملخص البحث**:

القانون يوصف بأنه_ ابن الحياة _ وانعكاس لظروفها بجميع مجالاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية ومتطلباتها العامة؛ وعليه أصبح واجبًا على المختص بالقانون سواء أكان مشرعًا أم قاضيًا أم باحثًا أن يعيش الاحداث المتطورة راصدًا الواقع الاجتماعي وأسبابه ونتائجه، وعالمًا بالصواب والخلل فيه، وموضع الحقوق والواجبات، وكافة المصالح الجديرة بالحماية منْ الاعتداءات؛ وذلك منْ أجل أداء القانون وظيفته الكبرى لضمان الشرعية القانونية وإبعاد عوامل الاضطراب والخلل ووقوع الضرر الذى يمس الأفراد، فضلًا عنْ اختيار أدوات التنظيم المُثلى والتطوير والارتقاء التى تشهدها الحياة المعاصرة .

ولقد بلغ التغير الاجتماعي والتقدم التكنولوجي الذى وصلت إليه البشرية _فى زماننا هذا_ حدا مذهلًا؛ فقد ترك هذا التقدم السريع بصماته الاجتماعية والاقتصادية على النظام القانوني للدول بل على كافة نواحي الحياة، حتى أن بعض الجوانب الشخصية فى حياة الإنسان والتى لم يكن أحد يتوقع أن يقترب منها هذا التغير، قد اقتحمها وأثر فيها سلبًا وإيجابًا، وهذا يؤكد لنا القول الشهير" **إن الشيء الوحيد الثابت فى هذه الحياة، هو التغيير المستمر**".

**Abstract**:

**Law is described as _ the son of life _ and a reflection of its circumstances in all its social, political, economic and cultural fields and its general requirements; Accordingly, it has become obligatory for the legal specialist, whether he is a legislator, judge or researcher, to live the evolving events, observing the social reality, its causes and consequences, knowing what is right and wrong in it, the status of rights and duties, and all the interests that deserve protection from attacks. This is in order for the law to perform its major function to**

**ensure legal legitimacy and remove the factors of turmoil, imbalance, and harm that affect individuals, as well as choosing the optimal tools of organization, development, and upgrading that contemporary life is witnessing.**

**The social change and technological progress that humanity has reached in our time has reached an amazing extent. This rapid progress has left its social and economic imprints on the legal system of states, but rather on all aspects of life, to the extent that some personal aspects of human life that no one expected this change to come close to, have invaded and affected it positively and negatively, and this confirms the famous saying. The only constant in this life is constant change.**

# التغير الاجتماعي وأثره علي النظام القانوني

## "دراسة تأصيلية في فلسفة القانون"[*]

القانون يوصف بأنه_ ابن الحياة _ وانعكاس لظروفها بجميع مجالاتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية ومتطلباتها العامة؛ وعليه أصبح واجبًا على المختص بالقانون سواء أكان مشرعًا أم قاضيًا أم باحثًا أن يعيش الاحداث المتطورة راصدًا الواقع الاجتماعي وأسبابه ونتائجه، وعالمًا بالصواب والخلل فيه، وموضع الحقوق والواجبات، وكافة المصالح الجديرة بالحماية منْ الاعتداءات؛ وذلك منْ أجل أداء القانون وظيفته الكبرى لضمان الشرعية القانونية وإبعاد عوامل الاضطراب والخلل ووقوع الضرر الذى يمس الأفراد، فضلًا عنْ اختيار أدوات التنظيم المُثلى والتطوير والارتقاء التى تشهدها الحياة المعاصرة .

ولقد بلغ التغير الاجتماعي والتقدم التكنولوجي الذى وصلت إليه البشرية _فى زماننا هذا_ حدا مذهلًا؛ فقد ترك هذا التقدم السريع بصماته الاجتماعية والاقتصادية على النظام القانوني للدول بل على كافة نواحي الحياة، حتى أن بعض الجوانب الشخصية فى حياة الإنسان والتى لم يكن أحد يتوقع أن يقترب منها هذا التغير، قد اقتحمها وأثر فيها سلبًا وإيجابًا، وهذا يؤكد لنا القول الشهير" **إن الشيء الوحيد الثابت فى هذه الحياة، هو التغيير المستمر**".

لذلك لا ينكر الفقه الصلة الوثيقة بين القانون والتغير؛ إذ يعترف بضرورة خضوع القانون للتغير الاجتماعي، فالقانون ما هو إلا تعبير عنْ التغير الاجتماعي الذى يحدث فى مجتمع ما، ويؤكد الفقه أنه منْ العبث الادعاء بفصل القانون عنْ التغير الاجتماعي، ولقد أثبتت الدراسات والتجارب أن تطور القانون تهيمن عليه اعتبارات اجتماعية وسياسية واقتصادية.

---

[*] تمت مناقشة الرسالة بكلية الحقوق جامعة حلوان بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٤ وحصلت الباحثة علي تقدير ممتاز مع مرتبة الشرف ، وتقع الرسالة في ٤٧٠ صفحة من القطع المتوسط ٠

ومنْ هذا المنطلق نجد أن التغيرات التى تحدث على مستوي الواقع الاجتماعي فى عالمنا المعاصر تزداد يوميًا، وفى كل لحظة منْ لحظات الاجتماع الإنساني، وتؤدى تراكم هذه التغيرات إلى إحداث تغيرات فى الجماعة ككل، فمصطلح التغير الاجتماعي يشير إلي أوضاع جديدة تطرأ على البناء الاجتماعي والنظم والعادات وأدوات المجتمع كنتيجة لتشريع أو قاعدة جديدة لضبط سلوك الأفراد داخل المجتمع.

ويُعد التشريع الجيد أداة لدعم النظام القانوني الرشيد فى المجتمع واستقراره، ولا يحدث ذلك إلا منْ خلال سلطة تشريعية تملك نظرة ثاقبة على تطورات المستقبل وتنبؤاته ليلائم تشريعها مصلحة المجتمع، ولا يكتسب التشريع هذه الصفات إلا وقد صدر بشكل منهجي واضح يفى بالغرض الذى منْ أجله تم إصداره، والمتمثل بشكل عام فى المحافظة على المصلحة العامة للدولة.

وتفسيرًا لذلك يقف المشرع على ظروف الأفراد الذين يصيغ التشريعات والقوانين منْ أجلهم، ويتعرف على اتجاهاتهم ومصالحهم المختلفة، ويسعى للتوفيق بين هذه المصالح المختلفة والقوانين التى يصدرها، حتى تأتى معبرة عنْ نبض الجماهير. ولا شك فى أن القوانين بهذه الصورة تمكن أن تحقق الكثير منْ الأغراض والأهداف المرجوة منْ وجودها، فضلًا عنْ تخفيف نسبة الخارجين عليها، فطالما كانت القوانين معبرة عنْ المصالح الكلية المشتركة لجميع أفراد المجتمع، فهى بذلك تكون قوانين عادلة، ولابد للعدالة القانونية أن تبطش بقوة على الخارجين عليها؛ حتى تضمن لكل صاحب حق حقه، ويأمن كل إنسان فى المجتمع على نفسه وبيته وكل ما يملك فى الحياة.

إذن ينبغى على السلطة التشريعية_ لكى تأتى القوانين التى تسنها معبرة عنْ آمال أفراد المجتمع وطموحاتهم وتحقق مصالحه_ أن تضع فى اعتبارها أثناء عملية التشريع والصياغة الظروف الاجتماعية الواقعية للمجتمع، فضلًا عنْ عملية التغير المستمر التى تصادف المجتمعات بشكل سريع وتستوجب المواءمة القانونية.

بالإضافة إلى ذلك تأتى أهمية السلطة القضائية فى حياة الأمم والشعوب، لأنها تحقق العدل والمساواة بين الأفراد المتخاصمين، كما أنها دعامة لقواعد الاستقرار والأمن والأمان لهذه الأمة، فهى تحسم الخصومات وتقضى فى المنازعات بين الأفراد، وترفع

ظلم الظالم، وتُردّ كيد المعتدي إلى نحره، وتعيد إلى المظلوم حقه وتنصره على منْ ظلمه. وعليه لا يتصور وجود أمة تعيش فترة زمنية ولو قصيرة بدون هذه السلطة، يرجع ذلك إلى غريزة الاعتداء عند الأقوياء على الضعفاء، وخاصة عندما يضعف الوازع الديني ويغلب عليهم حب الدنيا على الآخرة، بجانب حب الإنسان أن يستأثر بكل شيء لنفسه سواء بحق أو بغير حق.

فالقاضي بالضرورة وليس بالمصادفة لابد أن يتعرض أثناء الفصل بين الخصومات للقوانين لتولى تطبيقها باعتباره يؤدي وظيفته الأساسية، بل يذهب إلى أبعد منْ ذلك، وهو تطبيق روح القانون والعدالة، فهو مطالب بألا يكون بعيدًا عنْ تطورات المجتمع حتى وإن قصر المشرع فى وظيفته، فالقاضي يفصل فى النزاع سواء فى وجود قانون يحكم النزاع أم لا، وذلك لسد ثغرات القانون، ومعالجة التغيرات التى أغفلها المشرع عنْ طريق إبداعه فى صنع القانون، حتى لا يصبح منكرًا للعدالة.

ويتناول البحث التغير الاجتماعي وأثره على النظام القانوني منْ خلال تتبع مفهوم التغير الاجتماعي وعوامله، وأثر ذلك على السلطتين التشريعية والقضائية فى إطار فلسفة القانون والتحليل المنطقي للأحكام المتنوعة، ونظر مدى تأثر المشرع والقاضي بالأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والفكرية السائدة، وبيان الخط الفاصل بين حق المشرع فى إصداره للقوانين طبقا لسلطته التقديرية، وحق القاضي فى تطبيق هذا القانون الذى أصدره المشرع، ومدى توافقه مع مصالح الأفراد ومنازعاتهم.

وتتجلي أهمية بحثنا حول موضوع التغير الاجتماعي وأثره على النظام القانوني منْ عدة جوانب لعل أهمها إلقاء الضوء على ماهية التغير الاجتماعي وعوامله ومعرفة متى يصبح هناك تغير اجتماعي يتطلب تدخل النظام القانوني منْ خلال سلطاته الثلاث التشريعية، والقضائية، والتنفيذية، ومحاولة كشف دور السلطة التشريعية فى مواجهة التغيرات التى تطرأ على المجتمع منْ خلال الاختصاصات المخولة منْ إصدار التشريعات أو تعديلها أو إلغائها.

هذا وقد حاولنا التأكيد على دور السلطة القضائية في تطبيق القوانين على المنازعات وتقديم الحلول المناسبة لتلك المنازعات المطروحة أمامها، مع مراعاة

التغيرات الاجتماعية التى تصيب المجتمع فى الفترة منْ إصدار القانون إلى حدوث تلك المنازعات، ومدى ملاءمة الأولي للثانية، ومحاولة القضاء لسد الفراغ التشريعي؛ نتيجة عدم وجود قوانين تلائم هذه المنازعات إن وجد منْ خلال حق القاضي فى الإبداع وصنع القانون.

وظهر لنا من خلال البحث التباين بين التغير الاجتماعي والنظام القانوني، ومدى استجابة الأخير لمستجدات الأول فى المجتمع وتطوراته، وإنه منْ أشق الأمور محاولة استخلاص التغير الاجتماعي وأثره على السلطة التشريعية، خاصة فى ظل ثبات القوانين وجمودها منْ ناحية، ووجود تغيرات فى المجتمع لا تلائم تلك القوانين منْ ناحية أخرى.

وقد بينا دور القاضي فى مواجهة التغيرات الاجتماعية والعوامل التى تؤثر عليه لإصدار الأحكام القضائية. ونخلص منْ ذلك إلى أننا لم تكن غايتنا فى هذا البحث التعرض لموضوعات منْ طبيعة سياسية وبحسبانه بحثاً منْ أبحاث فلسفة القانون؛ لأن دراسة تفصيلات طبيعة القاضي وعمله قد تدخل بنا فى خضم مفاهيم ذات طبيعة سياسية؛ وذلك لوجود الصلة حول مدى تأثر القاضي بالرأي العام والنظام السياسي للدولة.

وينتهج الباحث فى دراسته للتغير الاجتماعي وأثره على النظام القانوني المنهج التحليلي التأصيلي الفلسفي المقارن، منْ خلال تتبع طبيعة عمل المشرع والقاضي، ومعرفة مدى تأثرهما بمستجدات المجتمع وتطوره عنْ طريق المنهج التحليلي، فضلًا عنْ اتباع المنهج المقارن لمعرفة ما وصل إليه البحث العلمي، ومواجهة تلك الدول للتغيرات المجتمعية، وكيفية الاستفادة منْ طبيعة عمل المشرع والقاضي فى تلك الدول على الصعيد الوطني.

كما ينحصر موضوع البحث في دراسة التغير الاجتماعي وأثره على النظام القانوني فى معرفة تأثر السلطتين التشريعية والقضائية بهذا التغير الاجتماعي، دون التطرق إلى تأثر السلطة التنفيذية بتلك التغيرات الاجتماعية المستمرة.

ومما لا شك فيه أن قواعد القانون هى نتاج الواقع الاجتماعي، الذى تولد فيه وتنشأ طبقًا لظروفه ومتغيراته، وأن صلاحية تلك القواعد للبقاء والاستمرار تتوقف على مدى ثبات الواقع الاجتماعي، وبمعنى آخر أي تغير فيها إيجاباً أو سلباً يقتضى بالسلطة المعنية بإصدار التشريع التدخل لمواكبة تلك المتغيرات المجتمعية بهدف مراجعتها ومواءمتها للواقع الاجتماعي.

ولقد اتفق الفقهاء على أنه لا يمكن أن ننظر إلى القانون باعتباره وحدة ذات كيان مستقل قائم بذاته، بل يجب أن نربط بينه وبين المتغيرات الأخرى التى تعايشت معه فتأثر بها وتأثرت به؛ وفى النهاية انصهرت هذه المتغيرات لتقدم لنا أسس النظم القانونية التى عرفتها البشرية.

وجدير بالذكر أن النظام القانوني هو الإطار العام الموجود دخل كل دولة؛ حيث يشكل أحد الأعمدة الهامة للمجتمعات منْ خلال مجموعة منْ القواعد والمعايير والمبادئ، بجانب الكيان السياسي والثقافي والاجتماعي للدولة، حيث تحكم هذه القواعد سلوك الأفراد والعلاقات بينهم، فضلًا عنْ السلطات والهيئات والمؤسسات التى تُسير أمور الدولة

إن ظاهرة التغير الاجتماعي كانت محل اهتمام الفلاسفة والمفكرين منذ اقدم العصور وحتى وقتنا الراهن، حيث يعد الموضوع الرئيسي فى علم الاجتماع اليوم، وخاصة فى ظل تسارع الأحداث فى عصرنا، وعوامله المتعددة وتأثيراته المتنوعة فى كافة نواحى الحياة، فمع نمو المجتمعات وتنامى كثافتها وتزايد معدلات الاكتشافات والاختراعات وتسارع وتيرة التطورات العلمية والتكنولوجية والانتشار الواسع لوسائل الاتصال الحديثة منْ الإنترنت وشبكات التواصل الاجتماعي والمواصلات الحديثة وغيرها منْ الوسائل المتقدمة، أصبح التغير السريع سمة منْ سمات العصر الحديث.

وعليه فقد حاول بعض علماء الاجتماع فى القرن التاسع عشر تحديد مفهوم التغير الاجتماعي وعوامله، خاصّة بعد النتائج التى طرحتها الثورة السياسية فى فرنسا والثورة الصناعية فى إنجلترا، وكان ظهور المجتمع الاشتراكي والرأسمالي والحركات الثورية الاجتماعية التى صاحبت ظهور هذا المجتمع الدافع وراء التحليل الاجتماعي للتغير

التغير الاجتماعي هو سمة منْ سمات الكون، لذلك كتب يقول الفيلسوف الإغريقي **هيراقليطس: "أنت لا تنزل البحر الواحد مرتين، فإن مياهه جديدة تجيء منْ حولك أبدًا"** فالأشياء جميعًا فى تغير مستمر، تأكيدًا لذلك لم تمر البشرية فى أيّة مرحلة منْ مراحل تاريخها بمرحلة تشبه أو تضارع المرحلة المعاصرة منْ حيث سرعة التغير الاجتماعي وعمقه وشموله فى كافة جوانب الحياة بمجالاتها المختلفة الاقتصادية والسياسية والفكرية والتعليمية...إلخ.

وأيضًا التطور الهائل فى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أتاح الفرصة لانفجار المعلومات والتداول المكثف لها وزيادة سرعة الاختراعات؛ إذًا أحدث التطور العلمي تغيرات كبيرة على المستوى العالمي، وبروز العولمة بكل أشكالها أدى إلى تلاشى الحدود بين الدول والاحتكاك الثقافى بين المجتمعات، فكل هذه التغيرات أثرت علي المجتمعات فى كل بقاء المعمورة وفتحت الباب على بيئة عالمية غير متجانسة اجتماعيًا واقتصاديًا وثقافيًا.

فالقانون ما هو إلا تغير اجتماعي فى الأصل؛ فهو وليد المجتمع، وقديمًا وجد المجتمع ثم وجد القانون، باعتباره حاجة ملحة لتنظيم المجتمع وأفراده، إذًا القانون أداة للضبط الاجتماعي فهو حتمًا يتأثر بالتغير الاجتماعي ويؤثر فيه، ومنْ هذا المنطلق يُقتضَى تطوير القانون؛ ليواكب هذا التغير الاجتماعي.

وقد تطرقت هذه الدراسة إلى موضوع "**التغير الاجتماعي وأثره على النظام القانوني**"، وقد تطرقنا فى الفصل التمهيدي إلى **ماهية التغير الاجتماعي والنظام القانوني**، الذى ينقسم إلى مبحثين: الأول منهما يتناول التغير الاجتماعي منْ حيث ماهيته، وعوامله، وأنواعه، ثم تطرقنا فى المبحث الثاني إلى ماهية النظام القانوني وخصائصه، وأنواع النظم القانونية فى العالم.

وتناولنا فى الباب الأول منْ تلك الدراسة: **التغير الاجتماعي وأثره على السلطة التشريعية** منْ خلال فصلين، جاء الفصل الأول بعنوان **السلطة التقديرية للمشرع** منقسم إلى مبحثين: المبحث الأول يتناول مفهوم السلطة التشريعية واختصاصاتها المخولة لها، ومعرفة السلطة التقديرية للمشرع، وبيان ماهيتها منْ خلال نطاقها، ثم تناولنا فى المبحث الثاني أسس السلطة التقديرية للمشرع والرقابة عليها من خلال عرض موقف الفقه منْ تلك الرقابة بين الرأي المعارض والرأي المؤيد لها، بجانب

عرض الرقابة فى الولايات المتحدة الأمريكية، وأخيرًا موقف المحكمة الدستورية العليا المصرية.

ثم تناولنا فى الفصل الثاني تحت عنوان **التغيرات الاجتماعية وأثرها على المشرع فى تطوير القانون،** السياسة التشريعية فى مواجهة التغيرات الاجتماعية، وبحث العلاقة الوثيقة بين القانون والتغير الاجتماعي وكيفية تطوير القانون فى المبحث الأول، ثم تطرقنا فى المبحث الثاني إلى القصور التشريعي للقوانين فى ضوء التغيرات الاجتماعية، من خلال عرض ماهيته، وسبل معالجته منْ قبل السلطة التشريعية(المشرع) سواء عنْ طريق إصدار القوانين الجديدة أو تعديل القوانين القائمة أو إلغائها.

وانتقلت الدارسة فى الباب الثاني إلى التعرض لموضوع **التغير الاجتماعي وأثره على السلطة القضائية،** الذى تم تقسيمه إلى فصلين، جاء الفصل الأول بعنوان **السلطة التقديرية للقاضي** منقسم إلى مبحثين: المبحث الأول يتعرض لمفهوم السلطة القضائية، وماهية السلطة التقديرية للقاضي، والتمييز بين السلطة التقديرية للقاضي والمفاهيم المشابهة لها، وأساسها القانوني، ونطاقها، وتطبيقاتها العملية فى ضوء فروع القانونين العام والخاص، أما المبحث الثاني خصصناه لبحث العوامل التى تؤثر على القاضي عند إصدار الأحكام سواء الخارجية أو الداخلية.

ثم جاء الفصل الثاني منْ هذا الباب؛ ليتحدث عنْ **الدور الإبداعي للقاضي وصنع القانون فى ضوء التغيرات الاجتماعية،** منقسم إلى مبحثين: المبحث الأول يوضح ماهية الإبداع القضائي وصناعة القانون، بجانب النظريات التى عارضت أو أيدت حق القاضي فى صناعة القانون وإبداعه، وأخيرًا تحدثنا فى المبحث الثاني عنْ طبيعة القانون الذى يصنعه القاضي الذى يأخذ شكل مبادئ عامة أو قواعد قضائية أو قرائن قضائية.

وقد ثبت لنا أنه ليس هناك عامل واحد يمكن أن يقدم تفسيرًا منطقيًا وشاملًا لعملية التغير الاجتماعي ومعالجتها، بل هناك عوامل متعددة تؤدى إلى إحداث التغير الاجتماعي تختلف فى طبيعتها وتأثيرها على المجتمعات، كالعوامل الشخصية، والعوامل التكنولوجية، والعوامل الاقتصادية، والعوامل السياسية، والحروب والثورات، وغير ذلك.

وإن أىّ عملية تغير أو تحديث فى وضع المجتمع لا يمكن أن تفرض منْ الخارج، ولا يمكن أن تنشر أثارها إلا بوصفها جزءًا من نظام اجتماعي متكامل، بمعنى أن حدوث إى تغير للواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي لابد وأن يواكبه تغير في البنية الاجتماعية، لكى تتلاءم مع التغيرات الحاصلة فى مجالاتها المختلفة، نظرًا لتوقف قابلية البنية الاجتماعية للتغير والتعديل على مدى مرونته ووحدته وتماسكه، كما تقوم هذه المعطيات بدورها على شروط معينة كالشعور بالانتماء والتوحد بالمجتمع، وسيادة القانون وعدالته والوعي العام.

ويتأثر النظام القانوني بالتغير الاجتماعي عامة، والسلطتين التشريعية والقضائية محل دراستنا خاصة، فهما حجرا الزاوية لأى نظام قانوني، فالتغير المستمر الواقع على تلك السلطتين يجعلهما دائمًا حاملتين على عاتقهما استقرار المجتمع ككل، ومصالح الدولة والأفراد منْ خلال إصدار وتطبيق القوانين التى تواكب هذا التغير.